

## مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٨٠ لسنة ١٩٧٠  
بموافقة على قرار مجلس محافظة القاهرة رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٦٧  
بتخصيص قطعة أرض بمنطقة اليسابين لجزر الآلي  
للمؤسسة العامة للسلع الغذائية

سبق أن وافق مجلس محافظة القاهرة بتاريخ ٢٣/٣/١٩٦٢ على قرار  
تخصيص مساحة قدرها ٤ فدانًا بالبساتين لإنشاء جزر جنوب القاهرة  
وصدر قرار محافظ القاهرة رقم ٤٢٧ بتاريخ ٢/٤/١٩٦٢ بشأن مشروع  
تخطيط المنطقة السكنية والصناعية ومنطقة المدايم والجزر بالبساتين .  
ولم تتمكن المحافظة من تنفيذ هذا المشروع .

ثم تقدمت المؤسسة العامة للسلع الغذائية لمحافظة القاهرة باقتراح إقامة  
جزر آلي لها في القاهرة بدلاً من إقامته في السويس وطلبت معاونة المحافظة  
في اختيار الموقع المناسب .

وبدراسة الواقع المأهولة في أنحاء القاهرة وقع اختيار الجهات المعنية  
على الأرض السابق تخصيصها لجزر القاهرة بالبساتين نظراً لتوافر المرافق  
العامة المطلوبة علاوة على صلاحية الموقع من الناحية التخصيصية وطلبت  
المؤسسة تخصيص المساحة اللازمة لإقامة الجزر وتقدر بحو ١٥ فداناً  
من هذه الأرض كمرحلة أولى .

بعرض الموضوع على مجلس محافظة القاهرة بجلسته المنعقدة في ٨/٨/١٩٦٧  
وافق على هذا التخصيص مقابل إيجار أسمى قدره جنيه واحد في السنة  
ولمدة ثلاثين عاماً بشرط استعمالها في الغرض المطلوب .

وحيث إن الإيجار الفعلي السنوي لتلك المساحة هو مبلغ ١٦٣٧ جنيهًا  
و٥٠٠ مليم فيكون الفرق بين الإيجار الاسمي والإيجار الفعلي مبلغ ١٦٣٦ جنيهًا  
و٥٠٠ مليم وهو المتأثر عنه سنويًا .

وحيث إن هذا التنازل يتوافر فيه شرط تحقيق الغرض ذي النفع العام  
إذ أن الجزر تؤدي خدمات و حاجات عامة تتصل اتصالاً وثيقاً بمعرفة  
ال恂ين والصحة .

وحيث إن مجلس محافظة القاهرة قد تجاوز في التنازل عن أمواله خلل  
العام المال ١٩٦٧/١٩٦٨ مبلغ خمسة آلاف جنيه .

فإنما أعملاً حكم المادة (٢٥) من قانون نظام الادارة المحلية قد أعدت  
وزارة الادارة المحلية مشروع القرار الجمهوري المرافق في هذا الشأن  
برجاء التكرم بالموافقة عليه واصداره .

وزير الادارة المحلية  
محمد حمدى عاشور

اسم المالك	ما يملكه في الموقع	جملة أملاكه	منطقة
وربة عبد الحافظ ابراهيم على	٣٠٠ طرف	٧١٥	٧٠٨
عمر أحمد ابراهيم	٦٠٨	٤١٤	١٩

وائق المالك على زرع ملكيتهم بالموقع المختار .

وائق السيد المحافظ على زرع ملكية الموقع المختار .

علماً بأن هذه الوحدة قد تم بناؤها وتشغيلها .

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٨٠ لسنة ١٩٧٠

بتخصيص قطعة أرض بمنطقة اليسابين لجزر الآلي

للمؤسسة العامة للسلع الغذائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٦٠  
والقوانين المعدلة له ،

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الادارة المحلية الصادرة بقرار رئيس  
الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ ،

قرر :

مادة ١ - تخصيص قطعة الأرض الكائنة بمنطقة اليسابين التابعة  
لمحافظة القاهرة والملوكة لها والبالغ مساحتها ١٥ فداناً موجحة المعلم  
والحدود بالرسم المرفق ، لإنشاء جزر آلي للمؤسسة العامة للسلع الغذائية  
مقابل إيجار أسمى قدره جنيه واحد في السنة لمدة ثلاثين عاماً بشرط  
استعمالها في الغرض التي خصصت له .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١٨ الحرم سنة ١٣٩٠ (١٩٧٠ مارس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر